

وزارة الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية

قرار وزارى رقم ٣١٥ لسنة ٢٠٠٣

وزير الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية

بعد الاطلاع على قانون التعاون الإسكانى الصادر بالقانون رقم ١٤ لسنة ١٩٨١ وتعديلاته والقرارات الوزارية المنفذة له ؛

وعلى موافقة السيد المهندس رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة لتعاونيات البناء والإسكان بتاريخ ٢٠٠٣/٩/٢٠ على انقضاء الجمعية التعاونية للبناء والإسكان للعاملين فى حقل الإعلام بدمياط ؛

وعلى موافقة الاتحاد التعاونى الإسكانى المركزى بجلسة هيئة المكتب المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٣/١/١٣ على الانقضاء ؛

وعلى موافقة السيد الدكتور محافظ دمياط بتاريخ ٢٠٠٣/٣/١ على الانقضاء ؛
وعلى ما عرضه علينا السيد المهندس رئيس القطاع المشرف على مكتب الوزير بناء على عرض السيد المهندس رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة لتعاونيات البناء والإسكان ؛

قرار:

مادة ١ - انقضاء الجمعية التعاونية للبناء والإسكان للعاملين فى حقل الإعلام بدمياط لنقص عدد أعضائها عن الحد القانونى اللازم لإنشائها .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره، وعلى الجهات المعنية تنفيذه .

صدر فى ٢٨/١٠/٢٠٠٣

وزير الإسكان والمرافق

والمجمعات العمرانية

أ. د. م / محمد إبراهيم سليمان